

مجلة آداب_ جامعة ذي قار

العدد ٣٠ القسم الثاني

لسنة ٢٠١٩م

مجلة كلية الآداب فصلية علمية محكمة

التقديم الدولي : ISSN 2073-6584

العدد ٣٠ / القسم الثاني / لسنة ٢٠١٩م

جمهورية العراق - ذي قار - جامعة ذي قار - كلية الآداب

موبايل : ٠٧٨١٦١٨٨٧٩٢

البريد الإلكتروني : ARTS.Ma@yahoo.com

جميع الحقوق محفوظة : كلية الآداب - جامعة ذي قار

التعصب المذهبي

دراسة في ضوء معطيات المقاصد القرآنية والفقهية

د. فلاح عبد الحسن هاشم

جامعة البصرة

مقدمة

إنَّ الحاجةَ للتعايش بين المذاهب الإسلامية تتعمقُ اليومَ وتتأكدُ أكثرَ من أيِّ وقتٍ مضى؛ وذلك لنشوءِ عواملٍ إضافيةٍ طارئةٍ لا تقلُّ إلحاحاً عما مضى من العوامل.

المجتمعُ الإسلامي اليومَ برُمتهِ أصبح في وضعٍ لا يُحسدُ عليه، فهو يواجه تحدياتٍ كبيرةً وخطيرةً، خصوصاً على الصعيد الداخلي، وهذه التحديات إذا لم يُوضع لها الحلولُ المناسبةُ وبشكلٍ فاعلٍ من أجل التغلب عليها، فإنها سوف تُفضي إلى نتائجٍ مستقبليةٍ وخيمةٍ لا يمكنُ التكهنُ بحجم ضررها، وأبرزُ هذه التحديات هو المتمثلُ بالتعصبِ والتشددِ المذهبيِّ، ولسنا نبالغُ إذا ما قلنا إنَّ من أخطرِ ما يواجههُ المسلمونَ في حاضرهم هو التعصبُ المذهبيُّ والانقسامُ والصراعُ الناتجُ عنه، والتاريخُ يُؤكدُ لنا أنَّ أشرسَ المعاركِ ضراوةً وأفظعها هي التي خاضتها الأطرافُ تحت مُسمَى الدينِ والمذهبِ والانتصارِ له في مقابل ما يُعتقد أنه بدعةٌ أو ضلالةٌ أو شركٌ أو كفرٌ أو

عن الإسلام، وغَيَّبَ صورته الحقيقية الناصعة حتى

أصبح

إنَّ داعشَ اليومَ وجميعَ الحركاتِ التكفيريةِ والسلفيةِ

المتطرفة التي اختزلتَ الدينَ في صناعةِ الموتِ

والقتلِ، وتجاهلتُ كلَّ المبادئِ الإسلاميةِ من العفوِ

والتراحمِ والتعايشِ والتسامحِ والسلامِ والعدلِ والمُداراةِ

والصفحِ الجميلِ والهجرِ الجميلِ، وغير ذلك، هي بلا

شكٍّ قد استثمرتْ مناخَ التعصّبِ؛ مما نتج عن ذلك

انعكاسٌ للصورةِ الإسلاميةِ بأبشعِ صورها من

الظلاميةِ والهمجيةِ والوحشيةِ، وأصبحتْ هذه

المفرداتُ لصيقةً بالدينِ الإسلامي؛ بديلاً عن

المبادئِ العظيمةِ للإسلام.

وفي أفقِ هذا الحجمِ الكبيرِ من الخطورةِ وهذا المقدارِ

من التأثيرِ، وإيماناً بأنَّ الدينَ الإسلامي أقدُرُ على

بيانِ الحُلُولِ لجميعِ الأزماتِ، باتَ لزاماً على عاتقِ

علماءِ المسلمينَ والمفكرينَ والنخبِ المتفكّمة، من

يُمنلُ خطراً على الإسلامِ والدينِ.

لقد ساهمَ هذا التعصّبُ بتكوينِ صورةٍ بالغةِ السوءِ

الإسلامِ مُستهدفاً بروحه ومبادئه السمحة، وفي ظلِّ

هذه التحدياتِ التي نشهدها في عصرنا الحاضر

ينعقدُ هذا المؤتمرُ المبارك؛ ليساهمَ في إيجادِ بعضِ

الخطواتِ العمليةِ للحدِّ من ظاهرةِ التطرفِ

والتعصّبِ؛ وليُشكِّلَ خطوةً باتجاهِ إعادةِ الوجهِ

المُشرقِ للدينِ الإسلامي ومبادئه الأصيلةِ.

وليس هناك من شكٍّ في أنَّ هذه القضية تُعدُّ من أهمِّ

المسائلِ التي تستقطبُ اهتمامَ علماءِ الإسلامِ والنخبِ

المتفكّمة والمؤثرة في المجتمع؛ سعياً منهم لإيجادِ

الحلولِ المناسبةِ واستتصالِ هذه الظاهرةِ التي باتتْ

تُهددُ وجودَ وكيانَ الإسلامِ وتُلحقُ الأذى بالمسلمينَ

أينما كانوا، وأصبحَ هاجسُ انهيارِ بُنيةِ المجتمعِ

والأمةِ الإسلاميةِ هاجساً حقيقياً مُخيفاً في سابقةٍ لم

تحدُثْ في طولِ تاريخهم.

تراكمات معرفية ذات طبيعة دينية تمنع من تحققه، بيد أن ذلك لا يمنع من البديل الذي ينحصر العلاج فيه؛ وهو التسامح والتعايش.

المبحث الأول: مسائل تمهيدية

أولاً: تعريف التعصب المذهبي

التعصب في اللغة يأتي بمعنى الشدة، ومنه قولهم: هذا يومٌ عصبٍ، أي شديد، ويأتي أيضاً بمعنى التجمع والإحاطة والنصرة، ومنه قولهم: عصبه الرجل، والعصبه: الجماعة، والتعصب من العصبية؛ وهي: أن يدعو الرجل إلى نصره عصبته، والتألب على من يُناوؤهم؛ ظالمين أو مظلومين^(١). فالمتعصب هو الذي يغضب لعصبته ويحامي عنهم. وفي الاصطلاح له نفس المعنى اللغوي، فهو التشدد للجماعة التي يكون فيها، وعدم قبول المخالف وعدم اتباعه فيما يقول ويفعل ولو كان المخالف على

مُنطلقٍ مسؤوليتهم الشرعية والأخلاقية التصدي لهذه الظاهرة والبحث في تراثهم القرآني والروائي والأخلاقي؛ ليستمدوا منه أنجع الحلول وأفضلها لعلاج هذه السابقة الخطيرة، علماً منهم أن الإسلام بما يمتلك من ثراء تشريعي لم يترك مثل هذه المسألة دون ذكر مبادئها العامة ومركزاتها التي في ضوئها يمكن استلهاهم القيم والتشريعات والقوانين التي تُحد منها وتوقف زحفها تجاه الدين ذاته وتجاه المسلمين أنفسهم.

وسوف يُدرك جميع من يهتم بهذا الدين: أن المصلحة اليوم تتحصر في نبذ التعصب، وسلوك طريق التسامح والتعايش، هذه المصلحة التي تقتضيها الحكمة والدفع بالأحسن؛ وفقاً للمبدأ القرآني المعروف؛ ومن هنا فقد تشكلت قناعات راسخة عند كثيرٍ بضرورة سلوك هذا السبيل، وباتوا على قناعة أيضاً أن التقارب المذهبي ربما يكون صعباً في ظل

ومذهبه ليست بباطلة. ولا يقتصر التعصب على المسائل الفقهية، بل يشمل كل ما يكون داخل المذهب من آراء عقديّة وغيرها.

وليس من العيب أن يتعصب الإنسان لدينه ولمذهبه بأن يحبهم ويسعى لخدمتهم، لكن التعصب المضر هو الذي يكون معه تفضيل شرار القوم - على حد تعبير الإمام زين العابدين - على خيار قوم آخرين، يقول الإمام زين العابدين عليه السلام عندما سئل عن معنى العصبية قال: «العصبية التي يَأْتُم عَلَيْهَا صَاحِبُهَا أَنْ يَرَى الرَّجُلَ شِرَارَ قَوْمِهِ خَيْرًا مِنْ خِيَارِ قَوْمٍ آخَرِينَ! وَلَيْسَ مِنَ الْعَصَبِيَّةِ أَنْ يُحِبَّ الرَّجُلُ قَوْمَهُ وَلَكِنْ مِنَ الْعَصَبِيَّةِ أَنْ يُعَيِّنَ قَوْمَهُ عَلَى الظُّلْمِ»^(٥).

وفي هذا السياق أيضاً يقول الإمام علي عليه السلام: «إِنْ كَانَ لَا بُدَّ مِنَ الْعَصَبِيَّةِ، فَلْيَكُنْ تَعَصُّبُكُمْ لِمَكَارِمِ الْخِصَالِ، وَمَحَامِدِ الْأَفْعَالِ وَمَحَاسِنِ الْأُمُورِ»^(٦).

صواب، وكذا نصرته قومه وجماعته، سواء كانوا على حق أم باطل، وسواء كانوا ظالمين أم مظلومين.

والمذهبي: نسبة إلى المذهب، وهو في اللغة مصدر ميمي من (ذهب): وهو الطريقة والمسلك ومحل الذهاب والأصل، وذهب مذهب فلان: قصد قصده وطريقته^(٧).

والمذهب في الاصطلاح: «الطريقة التي تُستنبط بها الأحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية، والاختلاف في طريقة الاستنباط هو منشأ الاختلاف في المذاهب الفقهية»^(٨).

ويرى بعض العلماء أن: «المذهب عند الفقهاء حقيقة عرفية فيما ذهب إليه إمام من الأئمة، من الأحكام الاجتهادية»^(٩).

وبهذا يكون التعصب المذهبي هو التشدد والتطرف في دائرة أفراد المذهب ونصرته كيفما كان، ورفض أي طريقة أخرى حتى لو كانت طريقة الطرف الآخر

ثانياً: تحليل مبادئ المذهبية

والشرك والبدعة والضلال والإضلال ونحو ذلك.

وهنا لنا وقفةً في العنصرين الأخيرين، وهما عنصر نشر الحق وعنصر الدفاع عن هذا الحق، فثمة ضوابط ومبادئ ينبغي مراعاتها فيهما، وهذه الضوابط وليدة أدلة قرآنية وروائية، بل وأخلاقية تحكم هذين العنصرين.

أما نشر الحق والدعوة له، فضابطه العام أن يكون في ضوء الإقناع والمجادلة والتي هي أحسن، مع حسن النية وسلامة القصد، فإن تخلف أحد هذه الضوابط سوف لن يكون هناك ثمرة صالحة مترتبة من نشر المعتقد، ونحن نجد أن السيرة النبوية وسيرة أهل البيت والصحابة متوازية مع التوجيهات والتعليمات القرآنية في هذه المسألة، فالله تعالى يقول: (لا إكراه في الدين)^(٧)، ويقول: (ادعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ)^(٨) ، ويقول: (أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ

عندما نحلُّ العصبية المذهبية نجد أنها ثلاثية العناصر، الأول: يتمثل في الحق والحقيقة، والثاني: هو ضرورة نشر هذه الحقيقة، والثالث: الانتصار لهذه الحقيقة ودفع كل ما يُفضي إلى عدمها، أو يُشكّل خطراً عليها، والذي يُعبر عنه بالباطل والفساد، وهذان العنصران لهما علاقة طويلة وترتيبية بالعنصر الأول؛ وفي ضوء هذا العنصرين يأتي مفهوم الإصلاح الديني؛ فهو أي الإصلاح الديني مرتبط بالحقيقة الدينية التي تعني الإيمان بصحة المعتقد، ومن هنا يكون جوهر هذا الإصلاح هو محاكمة الآخر الذي يكون مخالفاً - في نظر من صاحب المعتقد - للحقيقة والحق، وينتج عن ذلك ممارسة إقصائية له.

وكما تأكد الشعور بامتلاك الحقيقة زادت معه حالات الإقصاء؛ بذريعة القضاء على الباطل والكفر

أن لا يتحقق من دفع ما يعتقد كونه منكراً ضرراً
وتضييع مصلحة أو تغليب مفسدة عليها، فلا يجوز -
كما ينقل بعض علماء اهل السنّة - دفع الفساد القليل
بالفساد الكثير، ولا دفع أخف الضررين بتحصيل
أعظم الضررين، فإنّ الشريعة جاءت بتحصيل
المصالح وتكميلها، وتعطيل المفسد وتقليلها بحسب
الإمكان^(١٠).

ونحن نرى أن كثيراً مما يعتقد كونه منكراً ينبغي
دراسته دراسة موضوعية بعيدة عن روح التعصّب
والنقليد، خصوصاً فيما يتعلق بمسائل التوحيد
والشرك، فكثير مما يعد شركاً إنما جاء في سياق
اجتهادي لا يُورث العلم والقطع، وعندئذ لا ينبغي أن
يكون ذلك ذريعة لشقّ وحدة المسلمين وتفرّق كلمتهم،
وليس هناك مفسدة أعظم من مفسدة تفرّق كلمة
المسلمين وضعف شوكتهم.

حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ^(٩)، وغيرها من الآيات التي
سوف نتعرض لها لاحقاً، وتعضدّها كثير من
الروايات التي تنقل لنا سيرة النبي وأهل بيته
وصحابته وتعاملهم الحسن مع المخالفين لهم في
العقيدة، ولا ينبغي المزايدة في هذه المسألة على هذه
السيرة الشريفة، ومن هنا ليس من الجائز ممارسة
التهديد والإكراه في نشر العقيدة.

أما العنصر الثالث وهو المهم هنا، فإنّ ضرر
التعصّب المذهبي وخطره يتجلّى في ممارسات
الإصلاح الديني التي تنطلق من الاعتقاد ببطلان
الآخر أو من خشية التأثير على المعتقد الحق، أو
من كون كلّ ما يخالف المعتقد فهو في ضمن قائمة
المنكرات التي يجب التصدي لها، وهذا التصدي
يتخذ عدّة أنواعٍ سواء على مستوى الرفض القلبي أو
الكلامي أو استعمال القوة وهو أخطرهما. وهنا أيضاً
توجد ضوابط تقيّد هذا العنصر، وأهم هذه الضوابط

ثالثاً: الملامح العامة للتعصب المذهبي

لم يغب مشهدُ التعصبِ المذهبيِّ، بل له حضورٌ كبيرٌ في ذهنية الفرد المسلم في وقتنا الحاضر، وهو مما لا يمكنُ إنكاره بحالٍ من الأحوال مع وضوح آثاره، ويمكنُ رصدُ وجوده من خلال آثاره، وهذه أبرز ملامحه العامة التي تؤكد وجوده:

أولاً: الانتصارُ للمذهب ولو كان على أمر مخالفٍ للكتاب والسنة. هذا الانحياز ولو لم يكن موضوعياً، فهو سمةٌ غالبيةً في التعصب.

ثانياً: شيوعُ حالةٍ من التباغضِ والحقْدِ الأعمى - إنَّ صحَّ التعبيرُ - بحيث تولدُ رغبةً شديدةً تصل إلى استئصالِ الطرفِ الآخرِ المخالف.

ثالثاً: ظهورُ الفتاوى الغريبةِ والمنكرةِ من غيرِ دليلٍ صحيحٍ، فهناك فوضى في الفتاوى وفوضى في المرجعيات الدينية.

رابعاً: انتشارُ ظاهرةِ الجدلِ والمناظراتِ المذهبيةِ

التي لا تهدفُ للوصول للحقِّ، بل لإظهارِ الغلبةِ، وفي هذه الأجواء يمكنُ رصدُ التعصبِ بوضوح. خامساً: شيوعُ الكتبِ والمؤلفاتِ المذهبيةِ التي تدعو للكرهيةِ، والتي تهدفُ لتشويهِ عقيدةِ الطرفِ المخالفِ، لا لشيءٍ آخر.

سادساً: شيوعُ ظاهرةِ الغلوِّ وتجاوزِ الحدِّ، والنظرةِ السوداءِ للآخر حتى تصل في سوادها إلى الحكم بأن حياة الناس المسلمين كلها جاهلية والناس كلهم كُفَّار.

سابعاً: الانشغالُ بالانتصاراتِ المذهبيةِ، وتركُ المصالحِ الأهم والمهمةِ التي ينبغي مراعاتها.

وجملةً من هذه الملامح قد أشار لها العلامةُ شلتوتُ رحمه الله في كتابه (مقارنةُ المذاهبِ)، بعبارةٍ وافيةٍ، يقول: «المتأخرون حينما تحكَّمت فيهم رُوحُ الخلافِ، ومَلَكتُهُمُ المذهبيَّةُ، راحوا يَضَعُونَ من القوانينِ ما يمنعُ الناسَ من الخروجِ عن مذاهبِهِم، وانتقلت

الاختلاف، بل جزاءً غيابِ التفاهم والحوار، الذي يُفضي بدوره إلى حالةٍ من الجفاء الذي لا شك في أنه سوف يزيد من توسيع شقّة الخلاف؛ فالحوار من الأهمية بمكان؛ كونه يُعمق جانب التسامح والتعايش في المجتمع.

أهم أسباب التعصب

أولاً: الجهل بعقيدة الآخر ومبادئها، وهذا الجهل في حاضرنا قد رافقه انغلاقٌ كبيرٌ على الذات، بحيث تمتنع معه أن تنظر إلى تراث الآخر وما عنده من موروثٍ ومقوماتٍ.

ثانياً: تقديس الشخصيات الدينية داخل المذهب، والعلو فيهم، من دون دليل شرعي على جواز ذلك التقديس أو ضرورته؛ فحينما يُتعامَل مع شخصية دينية إلى حدّ التقديس وإضفاء العصمة أو ما يقاربها؛ فإنّ هذا له نتائج سلبية خطيرة؛ لأننا

المذاهب بهذا الوضع عن أن تكون أفهاماً يصح أن تُناقش فترداً أو تقبل، إلى الزامات دينية لا يجوز لمن نشأ فيها أن يخالفها أو يعتنق غيرها؛ وحرموا بذلك النظر في كتاب الله وسنة نبيه أو حرموا العمل بتمرة النظر فيهما... واشتغل علماء المذاهب بالانتصارات المذهبية»^(١١).

رابعاً: أسباب تفشّي ظاهرة التعصب

التعرف على أسباب ظاهرة التعصب وانتشارها وتفشيها يساهم كثيراً في وضع الحلول لهذه الظاهرة، وهناك سؤال يطرح نفسه في هذا المجال: لماذا هذه الظاهرة أصبحت اليوم أكثر اشتداداً وتفشياً مما سبق؟ ومن ثمّ السؤال أيضاً: ما هي الأسباب التي ساعدت على حالة الإفراط فيها إلى هذا الحد؟

نحن نعتقد أن كثيراً من أنماط التعصب وما يترتب عليها من أمراض نفسية مختلفة؛ ليست وليدة ذات

في أن أكثر الاختلافات ناشئة من الفهم الخاطئ للنصوص الدينية، مع ملاحظة أنه غالباً ما يكون هذا التفسير الخاطئ عن حسن نية، لكنه خاطئ على أي حال.

خامساً: غياب الأخلاق في التعامل مع الآخر المخالف، فإن المتدين لا يمتنع عن أن يكون رذيل الأخلاق، بل قد يكون شراً مستطيراً خصوصاً عندما يتكلم باسم الدين والمذهب، وانعدام الأخلاق يعتبر من العوامل المهمة جداً في إنكاء العصبية وتعزيز وجودها؛ لأنه مع عدم الأخلاق يمكن توقع كل شيء.

سادساً: التقليد؛ وكأن أقوال المقلد نص من الشارع، وهذه النقطة تكون امتداداً للنقطة الماضية المرتبطة بتقديس الشخصيات، فالتقليد عندما يكون عن بصيرة فهو ممدوح، وأما لو كان عن جهل فهو مذموم ويُفضي لنتائج سيئة.

سنتعامل مع أقوال هذه الشخصية على أنها وحي، فيتحول تراثهم إلى مقدس، ومناهجهم إلى ثوابت لا يمكن تخطيها وتجاوزها، ويغدو فهم وقراءة السلف للنص الديني هي ذات الدين، وعندئذ لا يتصور مجال للخطأ في أفكارهم وروايتهم وفتاواهم، وهو ما يؤدي إلى نشوء تقليد من دون دراية، وأبرز مساوئ هذا التقليد الوقوع في التعصب.

ثالثاً: النشأة الاجتماعية والتربية على الكراهية والتطرف ضد المخالف؛ وهذه النقطة لها كثير من الأهمية، حيث يتربع الطفل المسلم وهو يتلقن يومياً الحقد والكراهية تجاه الآخر من أبويه أو من أصدقائه والمحيطين به، فيصبح ما تلقته حقيقة جرمية في وعيه، لا ينتابه شك فيها.

رابعاً: الفهم الخاطئ للدين ولمقوماته الأساسية؛ ونقصد بهذا الفهم الخاطئ: ما لم يكن وفق ضوابط علمية، وما لم يكن ضمن حدود موضوعية، ولا شك

ويُساعد في شيوعه هو مناقشة الاختلافات بين المذاهب في دوائر مفتوحة كما هو الحال في الفضائيات في عصرنا الحاضر، بأسلوبٍ خطابيٍّ مُهَيِّجٍ للعواطف، هدفه الانتصار للمذهب والغلبة لا للوصول للحق، وكان المفروض أن تُعقد بين العلماء وحملة الفكر، بعيداً عن العامة والغوغاء.

المبحث الثاني: التعصب الشيعي السني

ليس من شك في أن التعصب اليوم قد تمثّل في أبرز صورهِ فيما بين السنة والشيعية، وأحدث صراعاً وانقساماً خطيراً في جسد الأمة. وجميعنا قد لاحظ مؤخرًا كيف ازدادت مساحات التشاحن والسجال السنّي الشيعي، وأنه أخذ بالتوسّع يوماً بعد آخر؛ حتى أن المراقب للمشهد اليوميّ يعتقد أن الصراع - لا التعايش - هو أساس العلاقة بين الطرفين.

لا شك في أن الاختلاف بين الفرقتين هو أمر واقع،

سابعاً: انغلاق باب الاجتهاد، حتى مع تغير الزمان والمكان. هذه مترتبة أيضاً على ما مضى من النقاط، فإن الاعتقاد بأن الاجتهاد قد انغلق سوف يُؤلّد جموداً، ولا يوجد عندئذ أي فرصة للفعاة بتأثير الزمان والمكان في كثير من الفتاوى، كما لا توجد فرصة لتقبل كل ما هو جديد من وقائع الحياة، فيكون كله بدعاً وضلالاً خارجاً عن الدين.

ثامناً: أسباب سياسية مرتبطة بالحكم، فلا شك في أن العامل السياسي له دور مهم في نشوء التعصب، فالإقصاء السياسي الممارس ضد الآخر سوف يخلق أرضية جيدة لنمو التعصب وانتشاره.

تاسعاً: الشعور بالظلم والتهميش والاستبداد، فعندما تغيب العدالة وتُستبدل بالظلم، سوف يُشكّل هذا أهم عناصر إيجاد التعصب، خصوصاً إذا مورس الظلم انطلاقاً من المذهبية.

عاشراً: مما يمكن أن يُدكي نار التعصب أيضاً

بقوة. ولسنا نعني بالتعايش إزالة الاختلاف بشكل كلي وجعل المذهبين مذهباً واحداً أو بما يؤول إلى ذلك، بل المقصود ألا يكون هذا الاختلاف سبباً للتباغض والتنافر والتقاتل، وهذه الدعوة ليست وليدة اليوم فقد سبقنا فيها وأكد عليها كثير من علماء الشيعة والسنة، كالمرحوم الشيخ كاشف الغطاء، وسوف أنقل كلامه كاملاً؛ لأنه يختصر كل ما نريد بيانه هنا حول هذه المسألة المهمة:

نص دعوة كاشف الغطاء للتقارب

يقول رحمه الله: «إذا كان الغرض هو إزالة الخلاف بين المذاهب الإسلامية، وجعلها مذهباً واحداً سنياً فقط أو شيعياً أو وهابياً، كيف واختلف الرأي والخلاف في الجملة طبيعة ارتكازية في البشر، ولعلّ إليه الإشارة بقوله تعالى: (وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ) أي: للرحمة أو

ولا يمكن لأحد أن يهون من حجم هذا الخلاف الذي امتدّ قروناً طويلة. ويات من الضرورة الملحة اليوم أن يعي المسلمون من التجربة الطويلة، ومن الرجوع لأصول الدين الأصيلة، أن الخلاف بين المذهب السني والشيوعي، برغم مسوغاته التي سوف نتعرض لها لاحقاً، سوف لن يكون خلافاً يستلزم التفرق.

وربما يبالغ بعض ويدعي أن مساحة الاختلاف بين الفرقتين لا يمكن ردمها بعد أن توسعت الهوة بينهما بنحو كبير حصل معها افتراق نفسي، وهذا الكلام ليس صائباً إلى حد كبير، خصوصاً بعد ملاحظة أن هناك مشتركات كثيرة بينهما لم تمس من الطرفين، وفي ضوء هذه المشتركات التي تمثل أصول الدين الأصيلة يمكن للتعايش أن يحل محل الصراع.

نحن نعتقد اليوم أن التعايش بين الشيعة وأهل السنة قد أضحى مصلحة وطنية وضرورة حياتية، بل هو واجب من الواجبات الشرعية المهمة وندعو لذلك

للاختلاف، على الخلاف. **مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ**). وكفى بالقرآن جامعاً لهم مهما بلغ ولكن ينبغي أن يكون من المقطوع به أن ليس المراد من التقريب بين المذاهب الإسلامية إزالة أصل الخلاف بينها، بل أقصى المراد وجلّ الغرض هو إزالة أن يكون هذا الخلاف سبباً للعداء والبغضاء، الغرضُ تبديلُ التباعدِ والتضاربِ، بالإخاءِ والتقاربِ، فإنَّ المسلمينَ جميعاً مهما اختلفوا في أشياء من الأصول والفروع فإنَّهم قد اتفقوا على مضمون الأحاديثِ المقطوعِ عندهم بصحتها من أن من شهد الشهادتين واتَّخذَ الإسلامَ ديناً له، فقد حرَّم دمه وماله وعرضه، والمسلمُ أخو المسلمِ، وأنَّ من صلَّى إلى قبلتنا، وأكلَ من ذبيحتنا، ولم يتديَّنْ بغيرِ ديننا فهو منا، له ما لنا وعليه ما علينا.

قد جعل الله المسلمين إخوة، فقال عزَّ شأنه: **(إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ)**. **(وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا)**. **(إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ**

مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ). وكفى بالقرآن جامعاً لهم مهما بلغ الخلافُ بينهم في غيره، فإنَّ رابطةَ القرآن تجمعهم في كثيرٍ من الأصولِ والفروعِ، تجمعهم في أشدِّ الروابطِ من التوحيدِ والنبوةِ والقبلةِ وأمثالها من الأركانِ والدعائمِ؛ واختلافُ الرأيِّ فيما يُستنبطُ أو يُفهمُ من القرآنِ في بعضِ النواحي، اختلافٌ اجتهاديٌّ لا يوجبُ التباغضَ والتعاديَّ.

نعم أعظمُ فرقٍ جوهريٍّ، بل لعلُّه الفارقُ الوحيدُ بين الطائفتين: السنة، والشيعة، هو قضيةُ الإمامةِ حيثُ وقعَ الفرقانِ منها على طرفيِّ الخطِّ، فالشيعةُ ترى أنَّ الإمامةَ أصلٌ من أصولِ الدينِ، وهي رديفةُ التوحيدِ والنبوةِ، وأنها منوطةٌ بالنصِّ من الله ورسوله، وليسَ للأمةِ فيها من الرأيِّ والاختيارِ شيءٌ، كما لا اختيارَ لهم في النبوةِ؛ بخلافِ إخواننا من أهلِ السنَّةِ، فهم متفقونَ على عدمِ كونها من أصولِ الدينِ، ومختلفونَ بينَ قائلٍ بوجوبِ نصبِ الإمامِ على الرعيَّةِ

الفريق الآخر طبعاً وبُهِج عواطفهم؛ فيشتدّ العداً
والخصومة بينهم!

والجواب: أنّ هذا لو تبصّرنا قليلاً ورجعنا إلى حكم
العقل، بل والشرع أيضاً لم نجد مقتضياً للعداء
أيضاً؛ أما: أولاً فليس هذا من رأى جميع الشيعة،
وإنما هو رأى فردى من بعضهم، وربما لا يوافق
عليه الأكثر؛ كيف وفي أخبار أئمة الشيعة النهى
عن ذلك؟ فلا يصحّ معاداة الشيعة أجمع لإساءة
بعض المتطرفين منهم. وثانياً: هذا على فرضه لا
يكون موجِباً للكفر والخروج عن الإسلام، بل أقصى
ما هناك أن يكون معصية، وما أكثر العصاة في
الطائفتين، ومعصية المسلم لا تستوجب قطع رابطة
الأخوة الإسلامية معه قطعاً. وثالثاً: قد لا يدخل هذا
في المعصية أيضاً، ولا يُوجب فسقاً إذا كان ناشئاً
عن اجتهاد واعتقاد، وإن كان خطأ، فإنّ من المتسالم
عليه عند الجميع في باب الاجتهاد أن للمخطئ أجراً

بالإجماع ونحوه، وبين قائل بأنّها قضية سياسية
ليست من الدين في شيء؛ لا من أصوله ولا من
فروعه، ولكن مع هذا التباعد الشاسع بين الفريقين
في هذه القضية، هل تجد الشيعة تقول: إنّ من لا
يقول بالإمامة غير مسلم؟ كلا ومعاذ الله. أو تجد
السنة تقول: إنّ القائل بالإمامة خارج عن الإسلام؟
لا وكلاً. إذن فالقول بالإمامة وعدمه لا علاقة له
بالأمة الإسلامية وأحكامها من حرمة دم المسلم
وعرضه وماله، ووجوب أخوته، وحفظ حرمة، وعدم
جواز غيبته، إلى كثير من أمثال ذلك من حقوق
المسلم على أخيه.

نعم، ونريد أن نكون أشدّ صراحةً من ذلك، ولا نبقى
ما لعله يعتلج أو يختلج في نفس القارئ؛ فنقول: لعلّ
قائلاً يقول: إنّ سبب العداء بين الطائفتين أنّ الشيعة
ترى جواز المسّ من كرامة الخلفاء أو الطعن فيهم،
وقد يتجاوز البعض إلى السبّ والقذح مما يسيء

هناك بعض التصورات التي يمكن أن توصف
بالخاطئة عند بعض الشيعة عن أهل السنة
والجماعة، من قبيل تصور أن أهل السنة كلهم
مبغضون لأهل البيت عليهم السلام، أو أنهم
ناصرون العداة لهم، أو أنهم كلهم يعتقدون بالتجسيم،
أو أن كلهم أعداء للشيعة.

بلا شك مثل هذه التصورات تُعيقُ التعايش
والتسامح، وتخلق حواجز تمنع من ذلك.

الولاية لأهل البيت

وأحد النقاط التي ولدت الاختلاف، وفيها إثارة
للتعصب، موضوع الولاية، فإن في التراث الشيعي
تأكيداً على الولاية لأهل البيت، وقد جمعت هذه
الروايات في مقدمة كتاب (جامع أحاديث الشيعة)،
وأكثرها مرتبط بمسألة محبة أهل البيت، في مقابل
بني أمية وبعض الخوارج الذين كانوا يُناصرون
العداء لأهل البيت بشكل صريح، فتلك الروايات كان

وللمصيب أجريين»^(١٢).

ولم يقتصر الأمر - في خصوص الشيعة - على
المرحوم كاشف الغطاء، بل يوجد أمثاله ممن سبقه،
كالشيخ الطوسي والشيخ الطبرسي، من الذين كانوا
يُسمون بسعة الأفق، وفي زماننا أيضاً هنا كثير من
الشخصيات التي تسعى جاهدة لنزع فتيل الخلاف
والحفاظ على وحدة الأمة.

أهم النقاط المثيرة للتعصب الشيعي السني

لا يمكن أن ينتشر وينطلق التعصب الشيعي السني
بهذا الحجم من فراغ، وبلا شك فهناك جملة من
النقاط والمسوغات التي يشترك فيها كلا الطرفين هي
السبب له، والتي نرى من الضروري أن يُسلط الضوء
عليها لكي يمكن أن نصل إلى إيجاد الحلول التي
تحد منها أو تقضي عليها.

ولنبداً بالجانب الشيعي:

بغضِ عليٍّ، ولا خلافَ في ذلك.

الإمامة والخلافة

وعطفاً على ما سبق، فإنَّ مسألةَ الولاية مرتبطةٌ بقضية الإمامة، وهو أيضاً مما وُلد الاختلاف والتعصب، فنقول هنا: أصول الدين خمسة، لكنَّ ثلاثة منها - في الحقيقة - أصول للدين، والاثنان الآخران هما من أصول المذهب الشيعي، وقد ميّز الشيعةُ ومحققوهم بين هذين القسمين، فأصول الدين الثلاثة؛ هي: التوحيدُ والنبوةُ والمعادُ، وقد اتفقَ عليها المسلمون جميعاً، أمّا العدلُ والولايةُ، فهما أساسُ تمييزِ الشيعةِ عن غيرهم.

يقول السيّد الخمينيُّ في هذا الخصوص: «إنَّ الإمامةَ بالمعنى الذي عند الإمامية، ليست من ضروريات الدين، فإنَّها [أي الضروريات] عبارةٌ عن أمرٍ واضحٍ بديهيةٍ عند جميع طبقات المسلمين، ولعلَّ الضرورةَ عند كثيرٍ على خلافها، فضلاً عن

مفادها العام أنَّ من أحببنا كان من الناجين، ولا شكَّ اليوم في أنَّ أكثرَ أهلِ السنَّةِ يحبُّونَ أهلَ البيتِ حتى السلفيةَ إلا القليلَ ممن تمرضُّ قلبه منهم.

نعم، لا نُنكرُ أنَّ هناك في مروياتِ الشيعةِ بعضُ ما يمكنُ أن يثيرَ التعصبَ حينما تُفهمُ هذه المروياتُ خارجَ سياقاتها الزمانية والمكانية، فيوجدُ عندنا مثلاً من الرواياتِ ما يفيدُ: أنَّ الرجلَ من أهلِ السنَّةِ يقرأ القرآنَ، ويصليّ ويصومُ، لكنه مع هذا هو في جهنَّمَ حتى لو صام دهره وقام ليله، ما دام لا يُحبُّ عليّاً؛ هكذا وردَ عن الأئمةِ.

ويتضحُ مدلولها الحقيقيُّ حينما تُفهمُ هذه الرواياتُ مع ملاحظةِ أنَّ زمانها هو الزمانُ الذي كان فيه بنو أميةَ يعادونَ عليّاً وأهلَ البيتِ بشكلٍ شائعٍ، فقال الأئمةُ تلكَ الكلماتِ في خصوصِ مَنْ يتحقَّقُ منه بغضُ عليٍّ عليه السلام؛ فإنَّ من وُجدَ في قلبه بغضٌ لعليٍّ فهو ليس بمؤمنٍ؛ فلا يجتمعُ الإيمانُ مع

المرجعية الشيعية سابقاً: «يكفي في معرفة الأئمة صلوات الله عليهم: معرفتهم بنسبهم المعروف، والتصديق بأنهم أئمة يهدون بالحق ويجب الانقياد إليهم والأخذ منهم»^(١٤). وهذا المعنى مشترك؛ فإن أهل السنة من المفترض أنهم لا يتكثرون للحديث النبوي المشهور المروي في الصحاح كصحيح مسلم: «أنا تارك فيكم ثقلين أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به فحث على كتاب الله ورغب فيه ثم قال وأهل بيتي»^(١٥)؛ فأهل البيت هم الثقل الثاني الذي تركه لنا النبي صلوات الله عليه وعلى آله وجميع صحبه المنتجبين، ومن غير الصحيح ترك هذا الثقل الثاني، نعم التعصب يجعلنا نتركه ونغض الطرف عنه ونتمسك بغيره.

سب ولعن بعض الصحابة وتكفيرهم

ومن المسائل المهمة التي تثير التعصب أيضاً وتعمق الفرقة بين الشيعة والسنة مسألة سب أو

كونها ضرورة، نعم، هي من أصول المذهب، ومنكرها خارج عنه، لا عن الإسلام»^(١٦).

وبما أن أهل السنة ذهبوا إلى أن الإمامة أو الخلافة ليست من أصول الدين، بل من الفروع، فإن اللازم حينئذ أن يقال: إن من أخطأ - اجتهداً - في مسألة الخلافة، فأنكر خلافة أبي بكر وعمر وعثمان، ينبغي ألا يحكم بكفره أو خروجه عن الدين، حاله حال أي خطأ اجتهادي في المسائل الفرعية.

نحن نعتقد اليوم وبعد مرور قرن على مسألة الإمامة والخلافة التي كانت موضع خلاف بين الشيعة والسنة، ينبغي اليوم أن يتم التركيز على مرجعية أهل البيت العلمية، فإن عقيدة الإمامة عند الشيعة - في جوهرها - هو الانقياد للأئمة وأهل البيت فيما ورثوه عن النبي من ثروة فقهية وعقدية وأخلاقية ومعارف دينية وغيرها، والاستضاءة بعلومهم والهدى بهم.

يقول الشيخ الأنصاري، وهو أحد أهم زعماء

من هنا لا ينبغي أن يكون سبهم أو لعنهم أو كفرهم مُخرِجاً عن الإيمان أو الإسلام، ولا سيما أنه قد روي عن رسول الله أنه قال: « سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ »^(٢٠) فإن من سبَّ بعضهم لم يُنكِرْ ضرورةً من ضرورات الدين، ولم يترك ركناً من أركان الإسلام، ولا سيما إذا صدر ذلك عن اجتهادٍ وتأولٍ، فأقصى ما يُقالُ عنه: إنه اجتهد فأخطأ، ومن الواضح بمكان أن الاجتهاد في سبِّ بعض الصحابة أهورن من الاجتهاد في قتالهم وقتلهم، ومع ذلك فإن بعض علماء أهل السنة كفروا الروافض الذين يسبون أبا بكر وعمر، بينما لم يُكفروا الذين كانوا يسبون علي بن أبي طالب، وقصروا تكفيرهم على الشيعة بذريعة السبِّ، بينما لا نجدُهم يُكفرون من قتل الإمام الحسين أو باشرَ بقتله؛ مع أن الحسين من أجل أصحاب رسول الله وهو سيد شباب أهل الجنة. ندعو أبناء المذهب الشيعي إلى تصحيح بعض

تكفير بعض الصحابة، فقد يُعتقد أن التعايش ممتنع مع قومٍ يعتقدون بلعن الخليفة الأول أو الثاني وتكفيره، لأنه قد اغتصب الخلافة والإمامة. طبعاً بلا شك نحن لا نتفق مع هذا اللعن والتكفير، وليس هو جزءاً من مذهب الشيعة، لكن هذا لا يختص بالشيعة فقط، بل يمكن القول أن هذه القضية تُعدُّ مسألةً مشتركةً، فإن مشهور أهل السنة يذهبون إلى كفر أبوي رسول الله (عبد الله بن عبد المطلب، وآمنة بنت وهب)، ويعتقدون أنهما من أهل النار^(١٦) كما أنهم كفروا أجداد رسول الله كعبد المطلب وهاشم^(١٧)، وكفروا بعض أعمامه كأبي طالب^(١٨)، وذكروا أنه في ضحاح من نار^(١٩). والشيعة في هذا يختلفون مع أهل السنة، بل يعتقدون أنهم من عظماء المؤمنين، والخطأ في تكفيرهم عند الشيعة لا يقلُّ سوءاً عن الخطأ في تكفير بعض صحابة النبي.

الحال أيضاً عند أهل السنة الذين يأخذون أحكام الدين من مفتين في بلاد أخرى غير بلادهم.

ثانياً: لا يتجاوز رجوع هذه الجماعة إلى المرجع الديني أكثر من مسألة التقليد، وهو أي التقليد، إنما يكون في الفتاوى والأحكام الشرعية، والشيعه وإن كان بينهم وبين مرجعهم الأعلى ارتباطاً روحي وفكري إلا أنهم لا يتلقون أوامر من خارج بلادهم تخالف قوانين الدول التي يعيشون فيها.

ثالثاً: لا يوجد أحد من مراجع الشيعة عبر تاريخ المرجعية الطويل، كان يحرص مقلديه الشيعة على عصيان أوامر الدولة التي يعيشون فيها، أو كان يحضهم على إثارة الفتن والقتل مع شركائهم في الأوطان من أهل السنة وغيرهم، هذا في الجانب الشيعي.

النمطية السائدة في الذهنية السنية عن الشيعة

أما في خصوص أهل السنة، فإنه يوجد أيضاً كثير

المظاهر العامة التي يقوم بها بعضهم أحياناً، من قبيل ممارسة بعضهم للعن والسب لأحد الخلفاء أو لأحد الصحابة، وكل ما يمثل رمزاً عند الطرف الآخر.

الشيعة والمرجعية الدينية خارج الوطن

ومن النقاط المثيرة للحساسية والتعصب بين السنة والشيعة هو ما يعبر عنه: بالمرجعية الخارجية، حيث يقال: بأن الشيعة لا يكون ولاؤهم لمصالح الوطن بقدر ولائهم لمرجعهم الديني.

أعتقد أن هذه النقطة قد أسيء فهمها، ونحتاج في توضيحها لمجموعة من النقاط:

أولاً: إن رجوع جمع من أهل بلد في مسائلهم وفتاواهم الشرعية إلى مرجع ديني يعيش خارج هذا البلد، لا يمثل مشكلة حقيقية، ولا يختلف الحال فيها عن المسيحيين الذين لهم نفس هذا الارتباط الديني دون أن يواجهوا إشكالية من هذا النوع؛ وكما هو

الصحابة، وهو اعتقادٌ مبنيٌّ على اجتهادٍ منهم،
وعليه فينبغي ألاَّ يحكموا بكفرٍ من لا يعتقدُ بعدالةِ
الصحابةِ جميعاً، أو بعدالةِ جميعِ زوجاتِ
النبي(ص).

دراسة حدود الإسلام والكفر

وتبعاً لما تقدّم نعتقدُ بضرورةِ دراسةِ حدودِ الإسلامِ،
وما به يخرجُ الإنسانُ عنه، ويكونُ كافراً، أو يدخلُ
فيه فيكونُ مسلماً، دراسةً علميةً دقيقةً موضوعيةً،
تستهدفُ رسمَ المعالمِ العقديّةِ والفقهيةِ للموضوعِ،
بعيداً عن أيِّ أحكامٍ مُسبقَةٍ أو تعصُّباتٍ مذهبيةٍ.

أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: (أَنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ)^(٢١)
ومعنى الإسلامِ هو التسليمُ والانقيادُ لله تعالى، ولا
شكَّ في أنَّ جميعَ الأديانِ - فضلاً عن المذاهبِ
الإسلاميةِ - تقومُ على عبادةِ الله والتسليمِ له. والدينُ
بهذا المعنى يكونُ واحداً لا اختلافَ فيه، وإنما

من النقاطِ نثيرُ التعصُّبَ عندَ بعضِ الشيعةِ، نذكرُ
بعضاً منها باختصارٍ شديدٍ:

منها: نَمَطِيَّةُ الصُّورَةِ المتعارفةِ عن الشيعةِ في ذَهْنِيَّةِ
أهلِ السُّنَةِ على أنَّهم جماعةٌ مغاليةٌ مُشْرِكَةٌ، تعبُدُ
القُبُورَ والمراقِدَ، وتُؤَلِّهُ أَهْلَ البَيْتِ (ع)، وتسجُدُ
للحجارةِ، وتُؤْمَنُ بتحرّيفِ القرآنِ، وغير ذلك من قبيل
رفضِ خلافةِ الشيخينِ واتهامِ السيدةِ عائشةَ وعصمةِ
الأئمةِ ونحو ذلك.

إن بقاءَ هذهِ الصُّورَةِ النَمَطِيَّةِ مع ما فيها من أخطاءٍ
جسيمةٍ سوف يمتنعُ أيُّ إمكانيةٍ أو فرصةٍ لفتحِ
صفحةٍ جديدةٍ في التعاملِ بين المذهبينِ، ومن ثمَّ،
ينبغي دراسةُ هذهِ الموضوعاتِ بذهنيةٍ محايدةٍ بعيدةٍ
عن روحِ التعصُّبِ، بما يمكنُها من تفهَمِ الآخرِ،
وتفسيرِ تصرُّفاتِهِ تفسيراً منطقياً سليماً.

عدالة جميع الصحابة

ومنها: أنَّ من معتقداتِ أهلِ السُّنَةِ عدالةَ جميعِ

٢. السعي لنشر وتأصيل حقيقة أنه لا اختلاف بين المذاهب الإسلامية في الأصول التي تمثل جوهر الإسلام، فهو بمثابة نقطة الانطلاق لتقليل آثار التعصب المذهبي.

٣. البحث والتنقيب عن أمور تساعد في نبذ التعصب وجعلها جزءاً من الأرضية والانطلاق نحو التعايش، مثلاً - في التعصب السني الشيعي - إذا راجعنا بعض كلمات علماء المذاهب الأربعة نجد أن هناك ذهنية عامة عند أهل السنة تُوصد الباب أمام التعصب المذهبي، وتجعله لونا من ألوان التقليد الأعمى، يقول أبو حنيفة: لا ينبغي لمن لم يعرف دليلي أن يفتي بكلامي^(٢٢)، وأوصى الشافعي تلميذه المُرزي: يا إبراهيم لا تُقلدني في كل ما أقول، وأنظر في ذلك إلى نفسك فإنه دين. وقال أحمد: لا تُقلدني ولا تقلد مالكاً ولا الأوزاعي ولا النخعي ولا غيرهم، وخذ الأحكام من حيث أخذوا القرآن والسنة^(٢٣).

اختلاف شرائع الأنبياء إنما هو بالكمال والنقص دون التضاد والتنافي، أما التفاضل بين هذه الشرائع فهو بالدرجات، ويجمع الجميع أنها تسليم وإطاعة لله سبحانه فيما يريد من عباده على لسان رُسليه. وفي ضوء هذه المسألة ينبغي دراسة حدود الإسلام.

مقترحات لتقليل آثار التعصب

بعد ما ذكرنا من النقاط المختلفة التي تثير التعصب، نتجّه الآن لاستعراض أهم ما يمكن أن يقلل من التعصب، ويُحقّق التعايش:

١. إن مسؤولية علماء الأمة والمفكرين والنخب المثقفة الآن جسيمة؛ فعلى عاتقهم يقع عبء الدعوة للتقارب والتعايش بين المذاهب؛ سواء بين المذهب الشيعي والسني، أو حتى بين المذاهب السنية المختلفة، فهم من يجب عليهم أن يتصدوا لمسألة القضاء على التعصب، والسعي للتعايش والتسامح.

٦. من الضروري قراءة تراث الآخر قراءة موضوعية، ونقصد بالموضوعية: أي بما لا تجتمع هذه القراءة مع التعصب وما يُخلفه من آثار، وبما لا يتقاطع مع مبادئ العقل العملي الأخلاقي وركائزه، وأن يكون هدف قراءة الآخر التعرف عليه واقعاً لا بهدف التفوق المذهبي واحتكار الحقيقة. وهكذا سوف نبتعد عن الذهنية السوداء التي تقرأ الطرف الآخر بطريقة ظالمة ومُجحفة.

عدم الطعن في مسلمات الطرفين

ومن أهم المقترحات والحلول لمسألة التعصب المذهبي في خصوص السنة والشيعه هو تحييد مسلمات الطرفين عن الطعن، وعدم المساس بكل رمز أو عقيدة تعد من هذه المسلمات والبهديات، فلا ينبغي أن نطعن في مسلمات بعضنا البعض؛ لأنه بلا شك يُؤد كثيراً من التفرق ويؤرّم الموقف بشكل

وغير ذلك مما يُشكّل انطلاقةً للتعايش ونبذ التعصب، وهكذا يوجد في الجانب الشيعي أيضاً من هذا القبيل.

٤. ينبغي أن يُدرس الاختلاف في الآراء والفتاوى الاعتقادية أو الفقهية دراسةً علميةً تتوخى الدقة في طبيعة هذا الاختلاف؛ مما يُتيح التعرف على أسبابه الموضوعية، وتشخيص ما كان مُستنداً إلى التعصب لا إلى دليل صحيح. كما ينبغي أن يُوصّل إلى أن آراء الفقهاء أو المتكلمين ليست شرعاً يجب اتباعه، بل هي آراء وفق قنوات حصلوا عليها من فهمهم للأدلة. كما ينبغي أن تكون النظرة للفروع الفقهية من دون قداسة، ولا أن من يخالفها يكون كافراً.

٥. ما لم تقم حركة إعادة نظر ودراسةٍ تحقيقية جادة أمينة، لمعالجة الإشكاليات الفقهية والعقدية لدى كل مذهب، فمن العسير التوصل إلى حل يطفى من النفوس نائرة الغلو في التعصب.

كبير.

كثيرةً من سيرتهم تؤكد ذلك.

الوحدة الإسلامية من أصول الدين

إننا نعتقد - وقد يشاركنا هذا الاعتقاد بعض العلماء والمفكرين والمتقنين - أنّ وحدة الأمة أصلاً مهماً من أصول الدين، وهذا الأصل عندما يتعارض مع كثير من الأمور الفرعية أو الاجتهادية فهو مقدّم عليها، الله تعالى يقول: (أَنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ)، ونحن نفهم من هذه الآية أنّ الله تعالى قد قرّن توحيدَهُ في العبادة بوحدة الأمة؛ فكأنّ هناك ثنائية لا تفكّ إحداهما عن الأخرى، فلا يمكن أن يكون توحيدٌ صحيحٌ مع الاعتقاد بتفرقة هذه الأمة، والسعي لتفكيكها قولاً أو عملاً، كما أنّ سيرة أهل البيت عليهم السلام جميعاً كانت دائماً تحتّ على الوحدة والسعي إلى المحافظة على هذا الأصل، ونجدهم يقدّمونه على ما يعارضه، وهناك شواهد

من هنا ينبغي غضّ الطرف عن أيّ فتوى أو رأي عقائديّ - ما دام في دائرة الاجتهاد - يستلزم طعناً وتوهيناً بعقيدة بعض مذاهب المسلمين، ولا بدّ من تغيير هذه الفتوى وهذا الرأي تغييراً حقيقياً، لا على سبيل المداراة والتقيّة.

ونؤكد هنا أيضاً أننا لا نقصد من مفهوم الوحدة أنّ يكون هناك مذهب واحد أو إسلام بلا مذاهب، بل نقصد من الوحدة معنىً يلتقي مع أهداف الوحدة الحقيقية، ومن جملة أهدافها: التعايش والتسامح والتآخي، وأن يعيش كلُّ إنسانٍ بما يراه وبما يعتقد، وأن يتبع ما يريد، وأن يؤمن بأصالة أن لا إكراه في الدين، وأنّ الإسلام دين الرحمة والعطف لا دين الإرهاب والتكفير.

المبحث الثالث: التسامح والتعايش

مفهوم التعايش

في البداية ينبغي أن نُحدّد بدقّة، مفهوم التعايش، فنقول: الأصل فيه كلمة: (عَيْش)، والعيش هو الحياة، وعائشُهُ يعني عاشَ معه^(٢٤)، ومقتضى صيغة التفاعل التي تفيد الاشتراك: أن يكون هذا العيشُ المقتضى للحياة متحققاً عند الطرفين، ومن هنا يكون: تعايشَ القوم؛ أي عاشوا مجتمعين على الألفةِ والمودّةِ والسلام.

ومفهومُ التعايشِ والتسامحِ يعني أن يكونَ هناكَ تعارفٌ ولقاءٌ بين الأطرافِ؛ لإزالةِ ما يُسببُ الفرقةَ، وليس المقصودُ إلغاءَ أصلِ الخلافِ بين المذاهبِ فهو مما لا يمكنُ القضاءَ عليه نهائياً، لكنَّ الضررَ أن يكونَ هذا الاختلافُ وسيلةً إلى القطيعةِ والعداوةِ والبغضاءِ والتنافرِ.

عندما يقوّد الاختلافُ إلى التعصّبِ والانكفاءِ والعزلةِ والتكفيرِ، وفي إطارِ البحثِ عن حلولٍ واقعيةٍ للخلافاتِ المذهبيةِ التي عصفتُ بالمجتمعاتِ الإسلاميةِ يكونُ التعايشُ بديلاً لتلكَ الخلافاتِ، وهو مسؤوليةٌ حضاريةٌ، فحينما تسودُ الكراهيةُ لأسبابٍ وعواملَ دينيةٍ مذهبيةٍ يكونُ التعايشُ هو الحلُّ الواقعيُّ للتعاملِ مع دوافعِ الكراهيةِ؛ فالتعايشُ قضيةٌ أخلاقيةٌ وضرورةٌ سياسيةٌ اجتماعيةٌ، وطريقٌ لضبطِ الخلافاتِ وإدارتها.

إنَّ على المسلمينَ اليومَ الاستفادةَ من تجاربهم الطويلةِ، وعليهم أن يتنبّهوا إلى أن الخلافَ بينهم لم يكنْ خلافاً أصيلاً، بل هو خلافٌ ثانويٌّ؛ فليُنْ كانَ التعايشُ سابقاً متعذراً أصبحَ اليومَ متاحاً وأكثرَ يسراً بسببِ الثورةِ المعلوماتيةِ وامتدادِ هذه الثورةِ إلى عالمنا العربيِّ والإسلاميِّ. وعليهم أن يعلموا أن التعايشَ والتسامحَ لا يعني تجاوزَ الخصوصياتِ وإذابةَ

على أصول ومبادئ الإسلام ، وهو لا يقتصر على العلاقة بين الإسلام والديانات الأخرى، بل يشمل أيضاً التسامح فيما بين المذاهب الإسلامية، وإن كنا لا نجد في القرآن الا القسم الأول ؛ لأنَّ الموضوع منتفٍ في القسم الثاني؛ فلم يكن في زمن نزول القرآن هذا التعدد من المذاهب، بل لم يكن مصطلح المذهب آنذاك، نعم هناك في الموروث الروائي ما يشير إلى هذا النوع من التسامح، من قبيل: (اختلاف أمتي رحمة)^(٢٧)؛ بناءً على حمل معنى الاختلاف في الآية على المعنى المعروف، لا معنى الورود والمجيء للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

ويعتبر التسامح أحدَ العواملِ المهمَّة التي تساعد على تآلف القلوب وتقريب النفوس المتتافرة، وهذه الخصلة كانت واضحة في سلوك النبي وأهل البيت وخيار الصحابة، ويصعب استقصاء كلِّ الحالات

الامتيازات تماماً، فهو لا يؤدي إلى التنازل عن المعتقدات، والتخلي عن المبادئ عند كلِّ طرفٍ.

التسامح الديني طريقٌ للتعایش

التسامح من: (سَمَحَ)، وهي تعني السهولة واللين، وهي تعني العفو أيضاً^(٢٥)، والسماح والسماحة؛ الجود، وسَمَحَ به: أي جاء به، وسَمَحَ لي: أعطاني، والمُسامحة: المُساهلة، وتسامحوا: تساهلوا^(٢٦).

والتسامح المقصود هنا أن يكون الفرد المسلم متساهلاً ليناً مع الآخرين؛ مبتعداً عن الخشونة والغلظة. وهذا المعنى يتصل بطائفة من سجايا الأخلاق؛ من قبيل التواضع والسخاء والعفة وسعة الصدر، وغير ذلك. هذا ما يتعلق بأصل التسامح.

وأما التسامح الديني فهو أن يكون لكلِّ فردٍ حقٌّ في أن يعتقد بما يراه حقاً، وأن يكون حُرّاً في ممارسة شعائره كما يشاء، وهذا التعريف يستند في قوامه

التي تتجلّى فيها قيمّ التسامح، في سيرتهم العملية، لكنّ هناك كثيرٌ من الشواهد الرائعة على ذلك.

السلوك التعايشي للنبي وأهل بيته وصحابته

لقد كان السلوك التسامحيّ للنبي - وأهل بيته والصحابة - في المعاملة، له أثرٌ بعيدُ المدى في الدعوة إلى الإسلام، وقد استمرّ هذا الأثر حتى إلى ما بعد حياة النبيّ، ونذكرُ هنا مثلاً واحداً للتسامح النبويّ، وهذا المثال التاريخيّ لعلّه يُجسدُ أعلى مراتب التسامح في معاملة المخالفين للنبيّ آنذاك في العقيدة، وذلك عندما انتصر المسلمون في معركة خيبر، وكانت هناك غنائم كثيرة، وكان من بين ما غنمهُ المسلمون من يهود خيبر آنذاك صحفٌ من التوراة؛ فطلب اليهود ردّها لهم، وما كان من النبيّ إلّا أن أمر بتسليمها لهم^(٢٨) فلأنّ تتصور كمّ جسدّ النبيّ مبدأً للتسامح هنا، حيث يُرجع لهم التوراة ولم يُحرقها ولم يُمرّقها؛ مع أنّها كانت تُمثّل أهمّ ركائز

اليهود الفكرية.

كما إنّنا ومن خلال مراجعة السيرة النبوية لم نجد أنّ النبيّ قد أُجبرَ شخصاً واحداً على عقيدة ما، بل القرآن يقول على لسانه: (لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ)^(٢٩)، وقال: (أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ)^(٣٠)، وقال: (قُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ)^(٣١)، وهي نصوص صريحة وواضحة في ضرورة عدم الإكراه في العقيدة، وكان على النبيّ الالتزام بمضامينها؛ ولهذا لا يمكنُ تصوّر غير السماحة والسهولة والمودة والعاطفة في سلوك النبيّ (ص) وهكذا هي أيضاً سيرة أهل بيته وأصحابه.

مبادئ التسامح

يستندُ التسامحُ إلى مبدأٍ أساسيٍّ وهو القبولُ الكاملُ بالآخرِ بكلِّ سياقاته الثقافية بما يحقق معه المشاركة

أو الخضوع لمبدأ المساومة، بل يعني القبول بالآخر والتعامل معه على أساس العدالة.

مبادئ وقيم تسامحية أكدت عليها الشريعة

هناك مجموعة من المبادئ والقيم الأخلاقية أكدت عليها الشريعة الإسلامية، من قبيل الرفق والإيثار والعفو والإحسان والمداورة واليسر والقول الحسن والألفة والأمانة وغيرها، ونحن نجد أن كل هذه القيم تقتضي شيوع التسامح في المحيط الاجتماعي، فالمداورة مثلاً تقتضي قبول الآخر، وهكذا اليسر والتيسير يتطلبان التسامح مع الآخرين حتى لو اختلفنا معهم في الحقائق والقناعات، وأيضاً الرفق يقتضي توطين النفس على التعامل الحضاري مع الآخر حتى مع الاختلاف، القرآن يقول: (وقولوا للناس حسناً)^(٣٢) لكفرهم ومؤمنهم، والقول الحسن هو التسامح.

وتتمثل المرتبة العليا من التسامح في العدل مع

في كل شيء، وهو مبدأ يقره الدين ولا يرفضه، لكن في حدود ألا يصل إلى تسوية الظلم وتبريره، فهو ضروري للتعايش إلا مع من هم أعداء التسامح والتعايش فلا وجه للتسامح مع هؤلاء.

إن كل ملاحظ منصف يقر بأن المسلمين قد مارسوا عبر تاريخهم من حالات التسامح تجاه مخالفيهم في العقيدة ما لا يمكن العثور على مثيله في تاريخ أتباع الديانات الأخرى. وهذا السلوك لا بد وأنه متأثر بطبيعة الرسالة المحمدية؛ رسالة الرحمة، ورسالة عدم الإكراه في الدين.

والإسلام عندما يعترف بالحقوق الشخصية لكل فرد من أفراد المجتمع، ولا يجيز أي ممارسة تقضي إلى انتهاك هذه الحقوق، هذا سيؤدي بطبيعته إلى كثير من نقاط الخلاف والتمييز بين البشر، لكنه لا يؤسس للقطعية والجفاء والتباعد، بل يؤسس للمداورة والتسامح، وهذا التسامح لا يعني التنازل عن المعتقد

من غياب العدالة مع الأقليات المذهبية، لا بدّ لنا من إدارة الاختلافات بعقلية منفتحة وبروح إسلامية أصيلة، بحيث تُحترم كل الخصوصيات الثقافية والاجتماعية، فالتعايش والوحدة والتسامح لا يعني نقض الخصوصيات، بل احترامها وإدارتها بطريقة صحيحة ومناسبة.

من هنا نصل إلى أن التسامح وقبول الآخر من خلال الإيمان بتعدد الأفكار والآراء هو الذي يقود إلى تراكم عناصر الألفة والمحبة والوئام، وتجاوز الأحقاد والفوضى.

إن التسامح في نهاية المطاف هو الذي يُرسي معالم التعايش والقبول بالآخر، وجوداً وقناعات وآراء، وهذه هي التي تُزيد من قوة النسيج الداخلي للمجتمع الإسلامي.

الآخر، يقول الله تعالى: (أَنْ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ)^(٣٣)، كيف والله تعالى يقول ويطلب من المسلمين أن لا يُخرجهم بغض قوم وكرههم عن العدالة، يقول تعالى: (وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ)^(٣٤)، فالعدل هو روح الإسلام؛ والعدالة هي التي تقود الإنسان إلى تجاوز كل الأنانيات وتخطي كل العصبيات التي تُفضي للتعسف والجور.

التحدي الحقيقي اليوم هو كيف نجعل هذه القيم، قيم الإسلام الأصيلة؛ من التسامح والتعايش والعدالة ونحوها؛ جسراً للعلاقة بين مذاهب المسلمين أنفسهم؛ بحيثُ نتمكن من ضبط حالات الاختلاف وإدارتها بما لا يحقّق التصادم والتفرّق؟ لا شك في أن غياب هذه العناصر وهذه المبادئ سوف يُحوّل المجتمع إلى مجتمع متشرذم.

إن كثيراً من الأزمات والتعصب والتشرذم اليوم ناتج

أهداف التسامح والتعايش

الأخطار المحدقة بها وتعيد لها تاريخها المشرق وعزها وكرامتها.

يمكننا أن نُوجزَ الأهدافَ بالقول: إنَّ التسامحَ بشكلٍ عامٍّ يهدفُ - كما أشرنا - لخلقِ حالةِ التآلفِ ويُؤدِّي إلى تعميقِ التفاهمِ بينَ المسلمينَ، وتعزيزِ الاحترامِ المتبادلِ، وتوطيدِ أواصرِ المحبَّةِ والأخوةِ الإسلاميةِ وتجنُّبِ الانتماءِ المذهبيِّ والطائفيِّ، فهو الطريقُ الرَّجْبُ للتعايشِ.

عمق مبدأ التعايش في مفهوم الإسلام

إنَّ الخصوصياتِ العقائديةِ والثقافيةِ، لا سبيلَ إلى إلغائها، ولكن الإسلامَ لا يريدُ لهذه الخصوصياتِ أنْ تعيقَ التعارفَ بينَ الأممِ والشعوبِ والتعاونَ فيما بينها.

أما نفسُ التعايشِ فهو يهدفُ إلى أن يسودَ تعاونٌ وثيقٌ بينَ المذاهبِ، وتقاربٌ يُزيلُ الشكَّ والارتيابَ ويؤكدُ صدقَ النوايا ويُعبِّرُ عن الأخوةِ الإسلاميةِ، ويعملُ على وحدةِ الكلمةِ ولا يكونُ ذريعةً للبغضاءِ والعداوةِ، فهو في النِّهايةِ يحدُّ من الصِّراعِ ويُخفِّفُ وطأةَ الخلافِ العقائديِّ، ومن ثمَّ احتوائه أو التحكُّمِ في إدارتهِ.

الله تعالى يقول مخاطباً أهل الكتاب: (قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا)^(٣٥) فهي تدل على عمق مبدأ التعايش في مفهوم الإسلام. ذلك أنَّ المساحةَ المشتركةَ بينَ المسلمينِ وأهل الكتابِ مساحةٌ واسعةٌ، وإذا كان الإسلامُ قد جعل في قلوب المسلمينِ متسعاً للتعايش مع الإنسان غير المسلم، فإنه سيكون بطريقٍ أولى أنَّ هناك متسعاً للتعايش بين أبناء

وكلُّ ذلك يؤدي بالنتيجة إلى تعزيز الوحدة الإسلامية التي بها تتحقق القوة، وتندراً عن الأمة الإسلامية كلِّ

كقوله تعالى: (قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ فَرَبُّكُمْ أَعْلَمُ
بِمَنْ هُوَ أَهْدَى سَبِيلًا)^(٣٨) وقوله تعالى: (وَإِنْ كَذَّبُوكَ
فَقُلْ لِي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ)^(٣٩).

كما أكد القرآن على ضرورة التعايش في أوج مراتبه
عندما صرح بضرورة أن يكون تعايشاً مترافقاً بالبر
والإحسان مع كل مخالف ما لم يتحقق منه قتال،
كقوله تعالى: (لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ
فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ
وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ).

بل تناول أمراً أدق تفصيلاً؛ ذلك بأن نهى عن السب
والشتم لمن يخالفك في العقيدة، قال تعالى: (وَلَا
تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا
بِغَيْرِ عِلْمٍ). وهذا يعني أنك عندما تعتقد بالحق من
خلال فهمك، وتسعى لنشره والدعوة له فعليك أن
تلتزم الحكمة والموعظة الحسنة، لا أن يكون ذلك
تحت التهديد والإكراه: يقول تعالى: (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ

الإسلام المؤمنين، وإن كان هذا التعايش لا يعني أننا
متفقون في كل شيء، بل يمكن معه أن يحتفظ كل
طرف بدينه ومذهبه كاملاً غير منقوص.

فالإسلام يدعو وفقاً لمبادئه إلى التعايش مع الآخر
مهما كانت درجة الاختلاف؛ لأن هذا الاختلاف بين
الناس أمر حتمي قضى به خالق الناس؛ لحكمة
يعلمها هو جل وعلا، يؤكد ذلك قوله تعالى (وَلَوْ
شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ
تُكْرَهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ)^(٣٦). وقوله تعالى:
(وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ
مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ)^(٣٧).

إنّ مرتكزات علاقة التعايش ومنطقاتها الأولى قد
ابتدأت مع كفار قريش عندما أمر الله نبيه أن
يخبرهم: (لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ) وقد التزم النبي في
سيرته العملية بمضمون هذه الآية، ومن ثم تتابعت
الآيات القرآنية الأخرى التي تؤكد على مبدأ التعايش،

من الشرك، بالرفق والسكينة، ولين الجانب في النصيحة؛ ليكونوا أقرب إلى الإجابة»^(٤٤). وهذه الآية ليست منسوخة بآية وجوب القتال، لأن كل آية لها موضوعها وشروطها.

مقاصد قرآنية تدعو للتعايش

من الممكن رصد كثير من الآيات القرآنية يمكن أن تشكل المبادئ الفوقانية للتعايش ونبذ التعصّب:

منها: قوله تعالى: (ادْفَعِ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ)^(٤٥).

ومنها: قوله تعالى: (قُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ)^(٤٦)، حيث نلاحظ في هذه الآية أن الله قدم مبدأ الإحسان حتى على الصلاة والزكاة، وهو يدلُّك على أهمية الإحسان للناس.

ومنها: قوله تعالى: (وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ)^(٤٧)؛ وفي هذه الآية دلالة واضحة على

رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ)^(٤٨).

المجادلة بالتي هي أحسن تقتضي التسامح

الجدال في الآية الكريمة ليس موضوعه المسائل الفقهية، بل في أصول الاعتقاد كالتوحيد والنبوة^(٤٩)، وإن كان يمكن التعميم ليشمل كل موضوع، والجدل المقصود فيها هو الحجة التي تستعمل لتغيير قناعة الخصم عما يصر عليه وينازع فيه^(٥٠). وقد أجمع المفسرون على أن المقصود من الآية هو أن يكون الجدل مترافقاً بالتسامح، وأن يكون بالرفق واللين وحسن الخطاب، لا بالتهديد والإكراه، يقول ابن كثير: «وقوله: (وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ) أي: من احتاج منهم إلى مناظرة وجدال، فليكن بالوجه الحسن برفقٍ ولينٍ وحسنٍ خطابٍ»^(٥١). ويقول الطبرسي في تفسير الآية: «افتل المشركين واصرفهم عما هم عليه

- أَنَّ الحقيقة لا ينبغي احتكارها، بل كلُّ شخص عليه ملازمة بطلان فهم غيره.
٢. ينبغي أن تكون الأخلاق هي الأساس في التعاطي مع أي اختلاف مذهبي.
٣. ينبغي إدارة الاختلاف بما لا يتحول إلى صدام واقتتال، وفقاً لمبادئ قرآنية واضحة، وكذلك مما ورد من السنة النبوية سواء من طرق أهل السنة أم طرق الشيعة المتمثل بتراث أهل البيت عليهم السلام^(٤٨).
٤. حتمية السعي لتحجيم عوامل التفرقة بين المذاهب ووضع حلول لها.
٥. التخلص من الانغلاق النفسي على الآخر والتخلص من نزعة تقديس الشخصيات الدينية من خلال التعمق في دراسة خلاقات المذهب نفسه لكي يعلم أن حجم الخلاقات في داخل المذهب ليست بأخطر من الخلاف مع الآخر.
٦. التخلص من قداسة كثير من المفاهيم والأفكار في أي حوار بين المسلمين.
- أَنَّ الحقيقة لا ينبغي احتكارها، بل كلُّ شخص عليه ملازمة بطلان فهم غيره.
- أَنَّ حقيقة ميدان الصراع المذهبي خصوصاً الشيعي السني؛ هو نزعة أنني أنا الحق وغيري هو الباطل حتماً، ومن هنا ينبغي التعاطي مع الاختلاف هذا بحسب ما جاء قرآنياً.

المبادئ العامة للتعايش

يمكننا تلخيص المبادئ العامة للتعايش في جملة من

النقاط:

١. الإيمان بأن الاختلاف في الأمة لا يمكن تحجيمه والتخلص منه؛ فهو من السنن الكونية، ومن هنا ينبغي المصير إلى أن الاختلاف والتنوع يشكل عامل قوة لا عامل ضعف، وهذا عكس الخلاف الذي يعني الصراع والانقسام، فرق بين الاختلاف

ليس متصفاً بالنقائص والعيوب التي تشيع بين البشر
...الخ.

ثانياً: الاتفاق على أنّ الله يختار رسله من أهل
الصدق والأمانة والكياسة.

ثالثاً: ما وجدناه متوافقاً في تراثنا نرد إليه ما اختلف
فيه، وبذلك يمكن وضع قاعدةٍ مشتركةٍ بين
الأديان^(٤٩).

مظاهر التعايش المذهبي في الإسلام

إذا تحقق التعايش بين المسلمين فإن أبرز مظاهره
ستكون في:

١. البحث عن المشتركات الدينية والارتكاز عليها.
٢. الخطاب بالحسنى في دعوة أي فرقة لما يعتقد أنه
الحق، قال تعالى: (وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي
هِيَ أَحْسَنُ)^(٥٠).

٣. إقرار كل فرقة على عقيدتها وعدم إكراههم على

٧. محاولة إعادة قراءة التراث الفقهي والعقائدي
والتاريخي، وكذلك إعادة قراءة الفتاوى الشائعة في

المذاهب من أجل إخضاعها لمبادئ القرآن والسنة.
٨. الاشتراك في الممارسات العبادية على مستوى

صلاة الجمعة والجماعة.

٩. الاتفاق الإسلامي على تحديد مفهوم الكفر
والشرك والتوحيد.

١٠. التركيز على الأخطار الناجمة عن الانقسام
والفرقة بفعل التعصّب المذهبي.

وفي هذا السياق هناك كلام لأحد العلماء وهو الشيخ
محمد الغزالي، فهو يرى أنّ هناك ثلاثة مبادئ
أساسية للتعايش:

أولاً: الاتفاق على استبعاد كل كلمة تخدش عظمة
الله وجلاله، فأنا وأنت متفقان على أنّ الله قد أحاط
بكل شيء علماً، وأنه لا يعجزه شيء في السماوات
ولا في الأرض، وأن رحمته وسعت كلّ شيء، وأنه

٨. التكافل الاجتماعي للضعفاء والعجزة منهم.
٩. القبول بهم في ظل الدولة الإسلامية كمواطنين لهم حقوق المواطنة والتزاماتها وجميع حقوقهم المدنية.

عوائق التقارب والتعايش

لا شك أنّ هناك عقبات حالت ولا زالت تحول دون تحقيق التعايش:

١. موقف بعض الحكومات من التعايش وخوفها من آثاره السياسية، وتوجّس بعض المذاهب من بعضها الآخر نتيجة خطأ في الانطباعات وسوء الفهم. فتعتقد أنّ التعايش سيؤدي إلى هيمنة مذهب على آخر كما هو حالة التخوف بما يعرف المذّ الشيعي، أو ما يعبر عن بالتبشير الشيعي، والهواجس من انتشار المذهب الشيعي، وهي هواجس لا مبرر صحيح لها.

غيرها، (لا إكراه في الدين)^(٥١).
٤. السماح لكل فرقة بممارسة شعائرها بما لا يتصادم مع الفرق الأخرى.

٥. التعامل مع كل فرقة بالبر والقسط والإحسان، قال تعالى: (لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ)^(٥٢).

٦. إباحة الزواج منهم وأكل ذبائهم وأطعمتهم، وعبادة مرضاهم، فإن الله تعالى يؤكد ذلك في غير المسلم فبطريق أولى يكون في المسلم، قال تعالى: (الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ)^(٥٣).

٧. مشاركتهم في الأفراح الاجتماعية، مع مراعات حقوق الجوار منهم.

عن الإسلام من وجهة نظره ضد ما يراه ابتداءً متمثلاً في المذاهب الأخرى، هذا أيضاً يعتبر من عوائق تحقق التعايش.

٥. السبب السياسي الذي لا ننكر دوره نتيجة ظروف مرت بها المنطقة في العقدين الأخيرين، فهو من أهم العوائق التي تعيق التعايش بين الأخوة في دار الإسلام.

خطوات نظرية وعملية تساعد في تحقيق التعايش

ثمة مجموعة من الخطوات نعتقد أنها تصب في تحقيق التعايش بين المذاهب:

أولها: التأكيد على أن الاختلاف من سنن الله في عباده، وأنه طبيعة ملاصقة للنفس البشرية، ولا مجال لرفع هذا الاختلاف نهائياً إلى يوم القيامة.

الثاني: رفض التكفير الجماعي، فالأصل في أهل القبلة هو كونهم داخليين في مسمى الإسلام، إلا من

٢. المناهج الدينية التي تدعو للكراهية والعنف، فهناك بعض هذه المناهج تدرس في أعلى المراكز العلمية في البلاد الإسلامية وهي بالغة التأثير وتؤجج الصراع والانقسام. مضافاً لهذه النقطة المهمة لا بد من التفكير بنحو جاد عدم إفساح المجال أمام القنوات الفضائية التي تثير الكراهية والتكفير، وتعد هذه القنوات المحرصة على ذلك من أهم معوقات التعايش بين المسلمين، وكثيراً من الشباب والمراهقين وقعوا تحت تأثير شبهاتها.

٣. بعضُ ظواهر القمع والإقصاء ومنع الحريات الدينية والتضييق على شعائر الطوائف المختلفة وما شابه ذلك، هذا أيضاً يؤدي إلى تكريس منطلق العداء بين الأطراف، من هنا ندعو الدول السنية والشيعية لكي تفسح في المجال لأقلياتها المذهبية بممارسة شعائرها وطقوسها بحرية معقولة.

٤. السعي للتكامل بالآخر والطعن فيه بذريعة الدفاع

الفعل إنما يجب أن تتوفر فيه الشروط، وتزول
الموانع كما هو ثابت في الفقه السني.

وهنا فإن القول بأن الخلاف بين الشيعة والسنة حتى
لو قيل إنه خلاف في الأصول وليس خلافاً في
بشكل رشيد في جو من الشفافية والوضوح، وقطع
الطريق على من يتخذون من ذلك التوصيف منطلقاً
للقضايا والفتاوى والفتاوى

أرضية خصبة، هي بحاجة لمن يطرح فيها بذور
الحوار والتفاهم.

وهناك عدة وسائل لتحقيق هدف التقارب والتعايش
هذا، من خلال نشر الكتب العلمية بهذا الخصوص،
وعقد المؤتمرات الإسلامية للتوعية بأهمية التعايش
ومخاطر التعصّب. والدعوة لجميع المؤسسات
والجامعات لتدريس فقه المذاهب وألا يكون مذهباً
مثل المذهب الإمامي ممنوعاً ومحجوراً عليه كما هو

خرج عن الإسلام بيقين لا شك فيه، كما أن تنبّي
المسلم لأفكار قد تبدو أنها كفرية في نظر بعض،
لكن هذا لا يعني بالضرورة كونه كافراً، ذلك أن
الحكم على المعين بالكفر لا يقع بمجرد القول أو
الفروع الفقهية كما هو الحال بين المذاهب الأربعة
المعروفة لدى أهل السنة، فإن ذلك لا يعد مبرراً
للصراع أو التشاحن، لكنه، بل من يعد مديحاً
جوهرياً لتحديد حجم الخلاف، وبالتالي معالجته
كغير.

ومن الخطوات العملية:

أن يعلن أهل السنة أنهم لا يكفرون الشيعة وإنما
يرفضون بعض الممارسات عندهم، في مقابل أن
يعلن الشيعة موقفاً واضحاً وصريحاً بشأن عدم تكفير
الصحابة، وأمّهات المؤمنين، مع مبادرات لحسن
النية من جانب المرجعيات لدى الجانبين، وهذه
مبادرات التعايش وصياغة القواسم المشتركة تُعدّ

يُدْرَسُ هناك كتابُ أصول مذهب الشيعة للقفاري

الذي يعرض الشيع والتشيع بأبشع صورة.

الحال الآن، بل يدرس على أنه من المذاهب التي

تطعن في الإسلام وتحقق الفرقة كما الحال في

بعض جامعات السعودية في كليات العقيدة حيث

الهوامش

- (١) انظر: لسان العرب، ابن منظور: مادة عصب، ج ١ ص ٦٠٦.
- (٢) أنظر: لسان العرب، ابن منظور: ج ١ ص ٣٩٥، وأنظر: القاموس المحيط، الفيروزآبادي: ج ١ ص ٨٦. وأنظر: المصباح المنير، الفيومي: ج ١ ص ٢١١.
- (٣) معجم لغة الفقهاء، محمد قلجعي: ص ٤١٩.
- (٤) أنظر: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد أمين الشنقيطي: ج ٧ ص ٣٠٥.
- (٥) الكافي، الشيخ الكليني: ج ٢ ص ٣٠٨. ونفس المضمون منقول عن النبي (ص) انظر: أسد الغابة، ابن الأثير: ج ٥ ص ٢٧٢.
- (٦) نهج البلاغة، خطب الإمام علي: ج ٢ ص ١٥٠.
- (٧) البقرة: ٢٥٦.
- (٨) النحل: ١٢٥.
- (٩) يونس: ٩٩.
- (١٠) انظر: مجموع الفتاوى، ابن تيمية: ج ٢٣، ص ٣٤٣.

- (١١) انظر: مقارنة المذاهب، محمود شلتوت، محمد علي السائيس: ص ٣ وما بعدها.
- (١٢) مجلة رسالة الإسلام، العدد السابع، ص ٢٦٩، وهي مجلة أُسِّتْ لهدف التقارب، وكانت تصدر برعاية الأزهر الشريف. صدرت هذه المجلة سنة ١٣٦٨ هـ، واستمرت حتى سنة ١٣٩٢ هـ، بأربعة أعداد سنوياً.
- (١٣) كتاب الطهارة، السيد الخميني: ج ٣ ص ٤٤١.
- (١٤) فرائد الأصول، الشيخ الأنصاري، ج ١ ص ٥٦٧.
- (١٥) صحيح مسلم، مسلم النيسابوري، ج ٧ ص ١٢٣.
- (١٦) انظر: صحيح مسلم: (عن انس أن رجلاً قال: يا رسولَ الله أينَ أبي؟ قال: في النار، فلما قفا دعاه، فقال: إن أبي وأباك في النار). صحيح مسلم، مسلم النيسابوري، ج ١ ص ١٣٢.
- انظر: أحمد بن حنبل وهو يروي أن النبي قال: (إني أتيتُ قبرَ أمِّ محمدٍ فسألْتُ ربيَّ الشفاعةَ فمَنَعَنِيهَا). مسند أحمد، أحمد بن حنبل، ج ٥ ص ٣٥٧.
- (١٧) هاشم بن عبد مناف الجد الثاني لرسول الله.
- (١٨) أنظر: صحيح البخاري، البخاري، ج ٢ ص ٩٨. فقد روى: لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم: (... فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرضها عليه... حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم هو على ملة عبد المطلب وأبى أن يقول لا إله إلا الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما والله لاستغفرن لك ما لم أنه عنك...) صحيح البخاري، البخاري، ج ٢ ص ٩٨.
- (١٩) أنظر: على سبيل المثال: صحيح البخاري، البخاري، ج ٤ ص ٢٤٧.
- (٢٠) على سبيل المثال: أنظر: صحيح البخاري، البخاري، ج ٧ ص ٨٤.
- (٢١) آل عمران: ١٩.

- (٢٢) انظر: حجة الله البالغة، الدهلوي: ص ٣٣٢.
- (٢٣) انظر: مجلة البحوث الإسلامية، مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية: ج ٨٦ ص ١٤٣.
- (٢٤) لسان العرب، ابن منظور: ج ٦ ص ٣٢١.
- (٢٥) انظر: المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة: ج ١ ص ٤٤٧.
- (٢٦) انظر: الصحاح، الجوهري، ج ١ ص ٣٧٦.
- (٢٧) انظر: معاني الأخبار، الشيخ الصدوق: ص ١٥٧. وانظر: شرح صحيح مسلم، النووي: ج ١١ ص ٩١. وبعض علماء أهل السنة يرفضون مضمون هذا الحديث، ويعتقدون أنه لا أصل له، لكن هناك من يختلف معهم.
- (٢٨) أنظر: السيرة الحلبية، الحلبي، ج ٢ ص ٧٤٥.
- (٢٩) البقرة: ٢٥٦.
- (٣٠) يونس: ٩٩.
- (٣١) الكهف: ٩٢.
- (٣٢) البقرة: ٨٣.
- (٣٣) النحل: ٩٠.
- (٣٤) المائدة: ٢.
- (٣٥) آل عمران: ٦٤.
- (٣٦) يونس: ٩٩.
- (٣٧) هود: ١١٨-١١٩.
- (٣٨) الإسراء: ٨٤.

- (٣٩) يونس: ٤١.
- (٤٠) النحل: ١٢٥.
- (٤١) انظر: تفسير الرازي، فخر الدين الرازي، ج ٥ ص ١٨٣.
- (٤٢) انظر: تفسير مجمع البيان، الشيخ الطبرسي، ج ٦ ص ٢١١.
- (٤٣) تفسير ابن كثير، ابن كثير، ج ٢ ص ٦١٣.
- (٤٤) تفسير مجمع البيان، الشيخ الطبرسي، ج ٦ ص ٢١١.
- (٤٥) فصلت: ٣٤.
- (٤٦) البقرة: ٨٣.
- (٤٧) سبأ: ٢٤.
- (٤٨) كقول علي عليه السلام: "إني أكره لكم أن تكونوا سبابين، ولو قلتكم مكان سبكم إياهم: اللهم احقن دماءنا ودماءهم وأصلح ذات بيننا وبينهم..." انظر: نهج البلاغة، خطب الإمام علي، ج ٢ ص ١٨٥.
- (٤٩) صيحة تحذير، محمد الغزالي، ص ٢٨.
- (٥٠) العنكبوت: ٤٦.
- (٥١) البقرة: ٢٥٦.
- (٥٢) الممتحنة: ٨.
- (٥٣) المائدة: ٥.

مصادر البحث

القرآن الكريم.

١. ابن الأثير الجزري، عز الدين أبو الحسن علي بن محمد، أسد الغابة في معرفة الصحابة، دار الكتاب العربي .بيروت.

٢. ابن تيمية، أبو العباس، أحمد بن عبد الحلیم، مجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد العاصمي وابنه محمد، مكتبة ابن تيمية، ط٢.

٣. ابن حنبل، أحمد بن محمد، مسند أحمد، دار صادر - بيروت.

٤. ابن كثير، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي أبو الفداء، تفسير ابن كثير (تفسير القرآن العظيم)، تقديم يوسف عبد الرحمن المرعشلي، دار المعرفة. بيروت، طبعة عام: ١٤١٢ هـ. ١٩٩٢م.

٥. ابن منظور، أبو الفضل، جمال الدين بن مكرم، لسان العرب، دار صادر - بيروت، ط١.

٦. الأنصاري، مرتضى بن محمد، فرائد الأصول، لجنة تحقيق تراث الشيخ الأعظم، مجمع الفكر الإسلامي، ط١، ١٤١٩ هـ.

٧. البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح)، دار الفكر . بيروت، طبعة عام ١٤٠١ هـ، اعتنى به: أبو صهيب الكرمي، طبعة عام ١٤١٩ هـ.

٨. الجوهري، إسماعيل بن حماد، الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين . بيروت، ط٤ . ١٤٠٧ هـ.

٩. الحلبي، علي بن برهان الدين، السيرة الحلبية، دار المعرفة، بيروت، ط ١٤٠٠هـ.
١٠. الخميني، روح الله الموسوي، كتاب الطهارة، طبعة مصورة عن نسخة الآداب في النجف الأشرف ١٣٨٩هـ.
١١. الدهلوي، أحمد شاه ولي الله بن عبد الرحيم، حجة الله البالغة، تحقيق سيد سابق، دار الكتب الحديثة، مكتبة المثنى، القاهرة بغداد.
١٢. الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن حسين القرشي الشافعي الطبرستاني، التفسير الكبير، دار الكتب العلمية . بيروت، ط ١٤٢١هـ.
١٣. الشريف الرضي، أبو الحسن محمد بن الحسين بن موسى الموسوي البغدادي، نهج البلاغة، شرح: الشيخ محمد عبده، دار الذخائر . قم، ط ١٤١٢هـ.
١٤. الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد بن المختار، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر، ١٤١٥هـ.
١٥. الصدوق، محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي، معاني الأخبار، جماعة المدرّسين . قم، طبعة عام ١٣٧٩هـ ش.
١٦. الطبرسي، أبو علي، الفضل بن الحسن، مجمع البيان في تفسير القرآن، تحقيق وتعليق: لجنة من العلماء والمحققين الأخصائيين، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات . بيروت، ط ١٤١٥هـ.
١٧. الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة . بيروت.

١٨. الفيومي، محمد بن علي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، المكتبة العلمية، بيروت.
١٩. الغزالي، محمد، صيحة تحذير من دعاة التنصير، غشراف داليا إبراهيم، ط٣، ٢٠٠٥م، القاهرة.
٢٠. قلجعي، محمد، معجم لغة الفقهاء، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط٢، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
٢١. الكليني البغدادي، أبو جعفر، محمد بن يعقوب، الكافي، تعليق: علي أكبر الغفاري، دار الكتب الإسلامية.
٢٢. مجموعة من المؤلفين، المُعجم الوسيط، تحقيق: مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، القاهرة.
٢٣. مجموعة من المؤلفين، مجلة رسالة الإسلام، دار التقريب بين المذاهب، القاهرة، ١٣٦٩هـ، ١٩٥٠م.
٢٤. مجموعة مؤلفين، مجلة البحوث الإسلامية، مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد - السعودية.
٢٥. محمود شلتوت، محمد علي السائيس، مقارنة المذاهب في الفقه، مطبعة محمد علي صبيح في الأزهر، القاهرة، ط١٣٧٣هـ.
٢٦. النووي، أبو زكريا، محيي الدين، شرح صحيح مسلم (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج)، دار الكتاب العربي . بيروت، طبعة عام ١٤٠٧هـ.
٢٧. النيسابوري، أبو الحسين مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم (الجامع الصحيح)، دار الفكر - بيروت، طبعة عام ١٤٢١هـ، اعتنى به: صدقي جميل العطار.